مجلة البحث العلمي الإسلامي

Journal of Islamic Scientific Research

(JOISR)

مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

ISSN: 2708-1796 (ردمد النسخة المطبوعة)

E-ISSN: 2708-180X (ردمد النسخة الإلكترونية)

المجلد 23 – العدد 85 – سبتمبر 2026

Volume 23 – issue 85 – September 2026

Pages 309 - 330 الصفحات 309 - 330

التنمية الصناعية في إطار مقاصد الاقتصاد الإسلامي

(دراسة نظرية تأصيلية)

Industrial Development within the Framework of the Objectives of Islamic Economics: A Foundational Theoretical Study

DOI: https://doi.org/10.55625/joisr-8511

تركي علي راكان الرويلي

أ.د. محمد عبد القادر محمد خير

Turki Ali Rakan Al Ruwaili

Dr. Mohammed Abdelgadir Mohammed Khair

باحث دكتوراه – الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

أستاذ الاقتصاد بكلية الاعمال – الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

Hd Researcher – Islamic University of Madinah

Professor of Economics, College of Business, Islamic University

Email: trookyy@gmail.com

Date of Receipt - 2026/06/15 – تاريخ الاستلام

Date of Acceptance - 2026/06/28 – تاريخ القبول

تركي علي راكان الرويلي
باحث دكتوراه – الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

Turki Ali Rakan Al Ruwaili
Hd Researcher – Islamic University of Madinah
trookyy@gmail.com

أ.د. محمد عبد القادر محمد خير
أستاذ الاقتصاد بكلية الاعمال الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

Dr. Mohammed Abdelgadir Mohammed Khair
Professor of Economics, College of Business, Islamic University

التنمية الصناعية في إطار مقاصد الاقتصاد الإسلامي

(دراسة نظرية تأصيلية)

Industrial Development within the Framework of the Objectives of Islamic Economics:

A Foundational Theoretical Study

DOI: https://doi.org/10.55625/joisr-8511

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٦/٦/١٥ / تاريخ القبول: ٢٠٢٦/٦/٢٨

المستخلص

تدور مشكلة البحث حول غياب التأصيل الشرعي للتنمية الصناعية بمفهومها المعاصر وبيان دورها في تحقيق المقاصد الكلية للاقتصاد الإسلامي، لا سيما مقصد الإعمار والتنمية، ومقصد الأمن، ومقصد الاستدامة. حيث يقوم البحث على أساس فرضية مفادها أن التنمية الصناعية ليست مجرد عملية اقتصادية تستهدف تحقيق النمو الاقتصادي فحسب وإنما هي وسيلة عملية لتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية في الإعمار والتنمية، والأمن، والاستدامة. وقد اتبع البحث منهجاً وصفياً واستنباطياً توصل من خلاله إلى عدة نتائج، أهمها: أن فقهاء المقاصد ينظرون إلى مقصد الإعمار والتنمية باعتباره أعظم مقاصد الشريعة، وأن التنمية الصناعية ترتبط بهذا المقصد باعتبار الصناعة أحد أهم قطاعات الإنتاج الحقيقي التي يتحقق من خلالها إعمار الأرض، وأن الأمن الإنساني من أعظم نعم الإسلام على بنى البشر، وترتبط التنمية الصناعية به باعتباره أحد مصادر القوة التي يتحقق بها هذا المقصد، وأن الاستدامة كمقصد من مقاصد

الاقتصاد الإسلامي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالتنمية الصناعية.

الكلمات المفتاحية: الإعمار والتنمية - الأمن - الاستدامة - التنمية الصناعية.

Abstract

This study addresses the lack of a foundational Islamic framework for industrial development in its contemporary sense and examines its role in achieving the higher objectives of Islamic economics, particularly the objectives of civilization-building and development, security, and sustainability. The study is based on the premise that industrial development is not merely an economic process aimed at promoting economic growth; rather, it constitutes a practical mechanism for realizing the higher objectives of Islamic economics. By employing descriptive and deductive methodologies, the study develops a theoretical and foundational understanding of industrial development from a maqasid-based perspective. The findings indicate that civilization-building and development represent one of the highest objectives recognized by maqasid scholars, and that industrial development contributes directly to this objective through its role as a major sector of real economic production. The study further demonstrates that industrial development supports human security by enhancing productive capacity and societal resilience, while also serving as a key instrument for achieving sustainability, which constitutes an integral objective of Islamic economics. The study concludes that industrial development should be viewed not only as an economic strategy but also as a maqasid-oriented means of realizing the comprehensive objectives of Islamic economics.

Keywords: Industrial Development; Objectives of Islamic Economics; Civilization-Building and Development; Security; Sustainability; Maqasid.

مقدمة:

يقوم الاقتصاد الإسلامي على مجموعة من المقاصد المستمدة والمستنبطة من أهداف الشريعة الإسلامية في تحقيق مصالح العباد من خلال جلب المنفعة ودرء المفسدة، ويبرز من بين هذه المقاصد كل من مقصد الإعمار والتنمية ومقصد الأمن ومقصد الاستدامة، ولما كانت التنمية الصناعية مما تتحقق به مصالح البلدان ومجتمعاتها فإن ثمة علاقة وثيقة تربط بينها وبين مقاصد الشريعة الإسلامية في الاقتصاد في مراتبها الثلاث (الضروريات، الحاجيات، التحسينيات)، حيث تمثل هذه المقاصد إطاراً منهجياً حاكماً للسياسات والتشريعات الاقتصادية بشكل عام ضمن ما يسمى بالسياسة الشرعية، وتدخل ضمن هذه السياسات والتشريعات ما يتعلق منها بالتنمية الصناعية بأهدافها وأبعادها المختلفة.

يحاول هذا البحث سد فجوة معرفية في أدبيات الاقتصاد الإسلامي تتعلق بالأبعاد المقاصدية للتنمية الصناعية.

أهمية البحث:

يكتسب البحث في هذا الموضوع أهميته من عدة وجوه، تتمثل في الآتي:

- إثراء الفكر الاقتصادي الإسلامي من خلال الربط بين التنمية الصناعية والمقاصد الشرعية.

- يقدم البحث إطاراً نظرياً تأصيلياً يساعد صناع القرار في وضع سياسة صناعية متوافقة مع أهداف ومقاصد الاقتصاد الإسلامي.

أسباب اختيار الموضوع:

- أهمية الموضوع على نحو ما تم توضيحه.
- سد فجوة معرفية في أدبيات الاقتصاد الإسلامي المعاصر والأبعاد المقاصدية.

مشكلة البحث وتساؤلاته:

تدور مشكلة البحث حول غياب التأصيل الشرعي الواضح للتنمية الصناعية في ضوء المقاصد الكلية للاقتصاد الإسلامي، وعلى هذا الأساس فإن السؤال الرئيس للبحث هو:

ما دور التنمية الصناعية في تحقيق مقاصد الاقتصاد الإسلامي في الإعمار والأمن والاستدامة؟

وتندرج تحت هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية:

- كيف تسهم التنمية الصناعية في تحقيق مقصد الإعمار والتنمية؟
- كيف تسهم التنمية الصناعية في تحقيق مقصد الأمن؟
- كيف تسهم التنمية الصناعية في تحقيق مقصد الاستدامة؟

هدف البحث: يتمثل في بيان الآتي:

- مفهوم التنمية الصناعية وأهميتها في الاقتصاد المعاصر.
- العلاقة بين التنمية الصناعية وتحقيق مقاصد الشريعة في الإعمار والأمن والاستدامة.

فرضيات البحث: يقوم البحث على أساس الفرضية التالية:

التنمية الصناعية ليست مجرد عملية اقتصادية لتحقيق النمو فحسب، وإنما هي وسيلة عملية لتحقيق مقاصد الشريعة في الإعمار والتنمية، والأمن، والاستدامة.

الحدود الموضوعية للبحث: التركيز على الجانب النظري والتأصيلي لدور التنمية

الصناعية في تحقيق مقاصد الاقتصاد الإسلامي الكلية في الإعمار والأمن والاستدامة.

الدراسات السابقة: وقف الباحث على عدد من الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع البحث، يتمثل أبرزها في الآتي:

١. دراسة علاء بن سعد الرفاعي، دور مبادئ الاقتصاد الإسلامي في تحقيق التنمية الصناعية المستدامة بالمملكة العربية السعودية: دراسة تحليلية في ضوء رؤية ٢٠٣٠، المجلة القانونية، جامعة القاهرة -كلية الحقوق. فرع الخرطوم، المجلد (٢٣)-العدد (٤)، ٢٠٢٥م.

تناولت الدراسة موضوع دور مبادئ الاقتصاد الإسلامي في تحقيق التنمية الصناعية المستدامة في المملكة العربية السعودية، وذلك من خلال تحليل شامل يتماشى مع أهداف رؤية ٢٠٣٠، حيث تضمنت الدراسة بيان مفهوم التنمية الصناعية المستدامة وأهميتها الاقتصادية والاجتماعية والعلاقة بين أهدافها وبين الاقتصاد الإسلامي، مع بيان مبررات ودوافع التنمية الصناعية في المملكة العربية السعودية، وقد أظهرت النتائج أن نظام الاقتصاد الإسلامي القائم على مبادئ العدالة والتكافل ومنع الاحتكار ساهم في تهيئة بيئة صناعية مستقرة وجاذبة.

٢. دراسة عامر نجم عبود، الاستخدام الأمثل لبعض الموارد الاقتصادية وأثرها في تطوير واقع الصناعة في منظور الاقتصاد الإسلامي، المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية، السنة ١٩ - العدد (٧٠)، ٢٠٢١م.

هدف البحث إلى التعرف على أهمية الإنتاج وبيان الأهداف العلمية له وطرق التعامل معها في منظور النظام الاقتصادي الإسلامي والمشاكل التي تواجه الصناعة بسبب سوء استغلال الموارد الطبيعية والتركيز على استثمارها بالطرق العلمية الناجحة.

٣. دراسة أوصاف أحمد، التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي: العودة إلى البدء (إعادة النظر في التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي)، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، المجلد (١٧)، العدد (١)، فبراير ٢٠١٨م.

تناولت هذه الدراسة بالنقد الأدبيات التي تضمنتها الدراسات المتعلقة بالتنمية الاقتصادية من منظور إسلامي، وتشير إلى أن هذه الدراسات على الرغم من أنها تجاهلت الخصائص التي أظهرتها التطبيقات العملية التاريخية للتنمية وفقاً لهذا المنظور، والتي يجب دمجها في التطبيقات الحالية، وخلصت إلى أنه لا يوجد تعارض بين القيم التي يوصي بها الإسلام والقيم اللازمة للنمو والتنمية الإسلامية.

٤. دراسة المعز لله صالح أحمد، أثر تعليم مقاصد الشريعة في التنمية الاقتصادية، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر آثار التعليم الشرعي على التنمية، كلية الشريعة___جامعة حلب، ديسمبر ٢٠١٠م.

هدف البحث إلى معرفة أثر تعليم مقاصد الشريعة الإسلامية في أحداث التنمية الاقتصادية

المنشودة، حيث تضمنت عدداً من المحاور تمثلت في حقيقة المقاصد الشرعية وأهميتها، وعلاقة المقاصد بالعلوم الأخرى، وعلاقة المقاصد الشرعية بالاقتصاد الإسلامي والتنمية من وجهة نظر إسلامية، وأثر تعليم مقاصد الشريعة في تحفيز التنمية الاقتصادية وتوجيهها، وقد خلص البحث إلى أن هنالك صلة بين مقاصد الشريعة والتنمية الاقتصادية منهجاً وموضوعاً وكذلك ارتباطاً واضحاً بينهما وقوة وضماناً لفعاليتها.

يلاحظ على الدراسات السابقة أنها تناولت موضوعات مختلفة ذات صلة ببعض جوانب موضع هذا البحث، غير أن الاختلاف الأساسي بينها وبينه هو تركيزه على بيان طبيعة الدور الذي يمكن أن تسهم به التنمية الصناعية في تحقيق المقاصد الكلية للاقتصاد الإسلامي، متمثلة في مقصد الإعمار والتنمية ومقصد الأمن ومقصد الاستدامة، وذلك بهدف التأصيل لهذا الدور من خلال هذه المقاصد الثلاثة تحديدًا.

منهج البحث: بحكم طبيعة موضوعه، فإن البحث يستند في معالجته إلى المنهج الوصفي والمنهج الاستنباطي.

هيكل البحث: يتكون البحث من مقدمة منهجية وأربعة مباحث، وخاتمة.

المبحث الأول: مفهوم وأهمية التنمية الصناعية: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم التنمية الصناعية

المطلب الثاني: أهمية التنمية الصناعية

المبحث الثاني: التنمية الصناعية في إطار مقصد الإعمار والتنمية. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الإعمار والتنمية

المطلب الثاني: مقصد الإعمار والتنمية ضمن المقاصد الكلية للاقتصاد الإسلامي

المطلب الثالث: علاقة التنمية الصناعية بمقصد الإعمار والتنمية

المبحث الثالث: التنمية الصناعية في إطار مقصد الأمن، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: المفهوم العام للأمن

المطلب الثاني: الأمن الإنساني في المفهوم القرآني

المطلب الثالث: الأمن كمقصد من المقاصد الكلية للاقتصاد الإسلامي

المطلب الرابع: علاقة التنمية الصناعية بمقصد الأمن

المبحث الرابع: التنمية الصناعية في إطار مقصد الاستدامة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الاستدامة

المطلب الثاني: الاستدامة في المنظور الإسلامي

المطلب الثالث: الاستدامة كمقصد من مقاصد الاقتصاد الإسلامي

المطلب الرابع: علاقة التنمية الصناعية بمقصد الاستدامة

الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات، ثم قائمة المصادر والمراجع.

المبحث الأول: مفهوم وأهمية التنمية الصناعية:

المطلب الأول: مفهوم التنمية الصناعية:

يستند مفهوم التنمية الصناعية إلى العديد من التعريفات التي تبناها عدد من الكتاب الاقتصاديين في محاولتهم لبيان هذا المفهوم في إطار تناولهم للقضايا المتعلقة بالصناعة وأهمية تنميتها والنهوض بها ضمن عملية التنمية، بالإضافة إلى التعريفات التي تبنتها بعض المؤسسات الاقتصادية الدولية ذات الصلة، وفيما يلي استعراضٌ لأهم وأبرز هذه التعريفات:

- **تعريف راؤل بريبش:** ينص هذا التعريف على أن: «التنمية الصناعية هي العملية التي تسعى إلى تنويع هيكل الإنتاج الوطني عبر إنتاج سلع كانت تستورد سابقاً، وذلك لتحقيق درجة أعلى من الاستقلال الاقتصادي ورفع القيمة المحلية المضافة»(١). يلاحظ على هذا التعريف أنه ينظر إلى التنمية الصناعية باعتبارها عملية ذات هدف مزدوج يتمثل في توسيع وتنويع قاعدة الإنتاج الوطني وتحقيق الاستقلال الاقتصادي بالاعتماد على الصناعة الوطنية.

- **تعريف واليس روستو:** وفقاً لهذا التعريف فإن «التنمية الصناعية تتجسد في مرحلة الاذ ـلاق، حين تبدأ الصناعات التحويلية في تحقيق نمو سريع ومستدام، ويكتسب القطاع الصناعي قدرات إنتاجية متزايدة ويدعم نفسه ذاتياً»(٢). ويربط هذا التعريف مفهوم التنمية الصناعية بالنتائج التي تحققها الصناعة التحويلية من خلال نشاطها، والمتمثلة في النمو السريع والمستدام واكتساب القدرات الإنتاجية الذاتية بشكل متزايد.

- **تعريف البرت هيرشمان:** يذهب هذا التعريف إلى أن «التنمية الصناعية هي استراتيجية تقوم على خلق روابط أمامية وخلفية بين الصناعات لتعميق التكامل الرأسي والأفقي بينها وتعزيز أثر الاستثمارات على نمو القطاعات المرتبطة بها»(٣). ويلاحظ على هذا التعريف أنه ينظر إلى التنمية الصناعية باعتبارها استراتيجية تتضمن عمليات ترابطية وتكاملية بين الصناعات المتصلة ببعضها البعض، وتستهدف تعظيم أثر الاستثمار فيها.

- **تعريف داني رودريك:** يرى صاحب هذا التعريف أن «التنمية الصناعية هي الأداة الأساسية للتحول الاقتصادي عبر دعم القطاع الإنتاجي لخلق وظائف عالية العائد وضمان تراكم رأس المال البشري والتقني الذي يؤسس لميزة تنافسية ديناميكية»(٤). يربط هذا التعريف بين

---

(١) Economic Devolopment of Latin America and its principal problems, Brebisch.R, United Nations, ECLAC, 1950, P:10.

(٢) The Stages of Economic Growth: A Non-Communist. Manifesto, Rostow.W.W.Cambridge University Press, 1980, P:30

(٣) The strategy of Economic Development, Hirschman, A.O., Yale University Press, 1958, P:35

(٤) السياسة الصناعية فى القرن الحادي والعشرين، داني رودريك، ورقة بحثية صادرة عن معهد كنيدي – جامعة هارفارد، ٢٠٠٤م، ص١.

التنميــة الصناعية والتحول الاقتصــادي وخلق الوظائف ذات العائد المرتفــع وتراكم رأس المال البشري والتقني والميزة التنافسية للصناعة.

- تعريــف هاجــون تشانــغ: يذهب هذا التعريف إلــى: «أن التنميــة الصناعية ليست مجرد زيادة كمية الإنتاج، بل هي تحول نوعي في هيكل الاقتصاد عبر بناء قدرات مؤسسية وتقنية تسمح بالنهوض بقطاعات صناعية جديدة قادرة على إضافة قيمة عالية» (١). ويلاحظ على هذا التعريف تركيــزه على طبيعة العملية التي تنطــوي عليها التنمية الصناعية والآثــار المترتبة عليها والهدف المــراد الوصول إليه، فمن حيــث طبيعتها فهي عبارة عن تحول نوعي في هيكل الاقتصاد الوطني، ومــن حيــث الأثر المترتــب عليها فهــو النهوض بقطاعــات اقتصادية جديدة، ومــن حيث الهدف فهــي تعمــل على امتلاك القدرة علــى تحقيق مستوى عالٍ من القيمة المضافــة إلى الناتج المحلي الإجمالي.

- تعريــف البنــك الدولــي: يقرر هــذا التعريف أن التنميــة الصناعية هــي: «مسار التحول الهيكلــي الذي يشمل توسيــع وتحديث القاعــدة التصنيعية للاقتصاد بما يــؤدي إلى زيادة حصة الصناعة التحويليــة في الناتج المحلي الإجمالي، وتطوير قــدرات التكنولوجيا والابتكار المحلية، وتعزيــز القدرة التنافسية للمنتجات الوطنية فــي الأسواق الخارجية، وتحقيق نمو مستدام وشامل من خلال ربط الصناعة بسلاسل القيمة العالمية» (٢). ويلاحظ على هذا التعريف أنه يقترب من تعريف «هاجون تشانغ» السابق فيما يتعلق بطبيعة التنمية الصناعية من حيث كونها عملية تتضمن تحولاً هيكليًا في بنية الاقتصاد الوطني ينتهي إلى تحقيق أهدافه على المستوى الكلي.

- تعريف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (يونيدو): تعرف هذه المنظمة التنمية الصناعيــة علــى أساس أنها: «عمليــة التحول الهيكلــي للاقتصاد، والتي تتجسد فــي بناء قدرات متخصصة في قطاع التصنيع تشمل العناصر التقنية والسياسية والمؤسسية، وفي تعزيز سلاسل القيمــة المضافة، وفي رفع إنتاجية المــوارد البشرية والآلات عبر تبني التكنولوجيا ونقل المعرفة، ودعــم مشاركــة الصناعة في التجارة العالمية، مــع مراعاة الاستدامة البيئيــة والاجتماعية» (٣). ويتطابــق هــذا التعريف إلى حد كبير من حيث محتواه مع تعريف البنك الدولي،غير أنه يتميز عنه بالربط بين التنمية الصناعية والتنمية المستدامة بأبعادها المختلفة.

بالنظــر إلــى التعريفــات السابقــة فإنه يلاحــظ التوافق الكبيــر بينها حول مفهــوم التنمية الصناعيــة من حيث كونها استراتيجية للتحول الهيكلي في بنية الاقتصاد الوطني، وتنويع قاعدته الإنتاجيــة من خلال بنــاء قطاع صناعي حديث قــادر على تحقيق أعلى قيمــة مضافة ممكنة على

---

(١) Economics: The User's Guide, chang. H. J, Bloomsbury Pulishing, (1) 2014, P: 106

(٢) نماذج الاقتصاد الكلي: من الكلاسيكية إلى الكينزية. حسن عطية، دمشق: دار النفائس، ٢٠١٥، ص ١٥٠.

(٣) تقرير التنمية الصناعية لعام ٢٠٢٤م، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (يونيدو).

مستوى الاقتصاد الوطني، والمساهمة في إحداث نمو سريع ومستدام وخلق وظائف عالية العائد، بالإضافة إلى تعزيز القدرة التنافسية لمنتجاته في الأسواق العالمية، وتتضمن عملياتها تطوير البنية التحتية والأطر التشريعية والمؤسسية، فضلاً عن بناء القدرات البشرية والاهتمام بالابتكار ونقل المعرفة والتكنولوجيا الصناعية.

المطلب الثاني: أهمية التنمية الصناعية:

تتجلى أهمية التنمية الصناعية من خلال الآثار المترتبة عليها والنتائج التي تتحقق على مستوى أداء الاقتصاد الكلي، والتي من أهمها وأبرزها ما يلي: [1]

- تنويع هيكل الاقتصاد الوطني وتوسيع قاعدته الإنتاجية: لما كان جوهر عملية التنمية الصناعية يتمثل في إحداث تغيير نوعي في بنية الاقتصاد الوطني وهيكله الإنتاجي، فإن ذلك يستتبع بالضرورة فتح آفاق جديدة لجذب مزيد من الاستثمارات وتحفيز النمو على مستوى الاقتصاد الكلي، فضلاً عن توفير المزيد من فرص العمل أمام القوى العاملة الوطنية ذات المستوى العالي من المهارات الفنية، الأمر الذي يفتح الباب واسعًا أمام تبني خطط وبرامج تدريب وتأهيل تسهم في تنمية المورد البشري.

- زيادة القيمة المضافة ورفع مستوى تنافسية الاقتصاد الوطني في مواجهة الاقتصادات الأخرى، فالتنمية الصناعية تسهم من خلال التوسع في الصناعات التحويلية وتنويعها في زيادة القيمة المضافة على المنتجات الوطنية ومن ثم تعظيم العائد منها، بالإضافة إلى إسهامها في زيادة القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني، سواء على مستوى جذب الاستثمار الأجنبي وتحفيز الاستثمار المحلي بما تتضمنه عملياتها من تحسين وتطوير البيئة الاستثمارية، أو على مستوى منافسة المنتجات الصناعية الوطنية في الأسواق العالمية، ومن ثم تعزيز موقف الميزان التجاري.

- تحقيق المرونة في الاقتصاد الوطني وتعزيز قدراته في مواجهة الأزمات والتقلبات الاقتصادية التي قد تحدث نتيجة لعوامل مختلفة، وذلك من خلال التقليل من مخاطر الاعتماد على قطاعات الإنتاج الأولي، والتي عادة ما تكون عرضة لتقلبات الأسعار في الأسواق العالمية أو تقلبات الظروف الطبيعية.

- نقل التكنولوجيا وبناء القدرات وتحفيز الابتكار، وذلك عن طريق الاستثمارات الأجنبية واستقطاب التقنية الصناعية الحديثة مما يسهم في بناء القدرات الإنتاجية للاقتصاد الوطني، بالإضافة إلى التوسع في توطين التكنولوجيا عن طريق الاهتمام بالبحث والتطوير والابتكار الصناعي من أجل تحسين الكفاءة التشغيلية.

---

(١) أهمية التنمية الصناعية: مقاربة استراتيجية لتحقيق الرؤية الوطنية، دار السلوي للنشر والتوزيع، د. ن، ٢٠٢١م، ص١٤٢. انظر كذلك التنمية الصناعية في دول الخليج العربية في ظل العولمة، محمد عبد الرحمن العسومي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية،٢٠١٠م

- تحقيق التوازن التنموي قطاعياً ومناطقياً، حيث تسهم التنمية الصناعية في تحقيق النمو المتوازن والتكامل بين مختلف القطاعات الاقتصادية من خلال تحفيز نمو القطاعات المتكاملة مع القطاع الصناعي، مثل القطاع الزراعي والقطاع الاستخراجي، كما تسهم في تحقيق التنمية المتوازنة مناطقياً من خلال نقل التنمية إلى المناطق الأقل نمواً واستغلال مواردها، فضلاً عن تطوير البنية التحتية فيها وتحسين مستوى الخدمات الاجتماعية ومن ثم تحسين مستوى معيشة السكان المحليين، وكل ذلك يتم عن طريق إنشاء مدن صناعية ومناطق اقتصادية.

- ترتبط التنمية الصناعية بشكل وثيق بالتنمية المستدامة بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وذلك من خلال الهدف التاسع من أهداف التنمية المستدامة، والذي يركز على بناء بنية تحتية قادرة على الصمود، وتعزيز التصنيع الشامل والمستدام وتشجيع الابتكار. (١)

المبحث الثاني: التنمية الصناعية في إطار مقصد الإعمار والتنمية.

المطلب الأول: مفهوم الإعمار والتنمية:

ثمة ارتباط وثيق بين مفهومي الإعمار والتنمية، فهما مفهومان متكاملان، ويمكن بيان ذلك من خلال الآتي:

١. مفهوم الإعمار: الإعمار اصطلاحاً هو نسبة إلى التعمير والعمران، أي إصلاح الأرض بالسعي فيها بالعمل الصالح، المادي والمعنوي، المفضي إلى الانتفاع بخيراتها التي سخرها الله للإنسان بلا إفساد، ومع لزوم استصلاح أحوالها بما ييسر للإنسان الحياة الطيبة، ويحقق له مرضاة الله. (٢)

٢. مفهوم التنمية: على الرغم من تعدد التعريفات الخاصة بالتنمية باختلاف مداخلها وزوايا النظر إليها، إلا أن هذه التعريفات تكاد تتفق على أن المقصود بها تلك العملية المتكاملة التي تتضمن تعبئة الموارد وتوجيه الجهود من أجل توسيع خيارات الناس وإتاحة الفرص أمامهم في مختلف جوانب الحياة الإنسانية في سبيل حصول أفراد المجتمع على الرفاهية، وفي المنظور الإسلامي فإن مفهوم التنمية يستوعب هذا البعد المادي المتمثل في تحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية لأفراد المجتمع ويضيف إليه البعد الروحي التعبدي المتمثل في قيام هؤلاء الأفراد بمهمة الاستخلاف في الأرض وتحقيق الحياة الطيبة التي تعينهم على عبادة المولى عز وجل، وهي الغاية الأساسية الأعظم التي من أجلها خلق الله الإنسان، استناداً إلى قوله: ﴿وما خلقتُ الجنَّ والإنسَ إلا ليعبدونِ﴾. (٣)

وهذا المفهوم الأوسع للتنمية في المنظور الإسلامي يعبر عنه بعدة مترادفات، مثل «العمارة»

---

(١) أهداف التنمية المستدامة، الهدف ٩ الصناعة والابتكار والبنى التحتية، الأمم المتحدة: www.un.org

(٢) مقاصد الاقتصاد الإسلامي، د. محمد النوري، مؤسسة GLD، تونس،٢٠٢١م، ص ٢٩٠.

(٣) سورة الذاريات، آية ٥٦.

و«العمـران» و «الإعمـار»، فقد استخدم الخليفة الراشد علي بـن أبي طالب مصطلح «العمارة» في خطابـه لواليـه في مصر بقولـه: «وليكن نظرك في عمـارة الأرض أبلغ من نظـرك في استجلاب خراجهـا، لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمـارة،...» [1]، كما استخدم نفس المصطلح أبو يوسف [2] في نصحـه للخليفة هارون الرشيد لقولـه: «إن العدل وإنصاف المظلوم وتجنب الظلم مع ما في ذلك مـن الأجـر، يزيد به الخراج وتكثر به عمارة الأرض» [3]، وقد جعـل أبو يوسف في كتابه «الخراج» الإعمار والتنمية في مقابل الخراب والفساد ونادى بدور متقدم للدولة في «العمران» [4]، وفي نفس السياق استخدم ابن خلدون [5] مصطلح «العمران» للتعبير عن مفهوم الإعمار والتنمية بما يستوعب الأبعـاد المعاصرة لهذا المفهوم، وذلك في مقدمتـه التي خصص فيها فصلاً كاملاً للحديث عن هذه الأبعاد، وذلك بعنوان «العمران البشري». [6]

المطلب الثاني: مقصد الإعمار والتنمية ضمن المقاصد الكلية للاقتصاد الإسلامي:

ينظـر فقهـاء المقاصد إلى مقصد إعمار الأرض والتنمية باعتبـاره أعظم مقاصد التشريع الإسلامـي، وذلك بمـا يتضمنه من تحقيـق المنفعة والقوة للإنسـان بإنماء المسخـرات الكونية واستغـلال كنوزهـا، استنـادًا إلى قوله تعالـى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَٱسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ مُّجِيبٌ﴾ [7]، كما يتضمن هذا المقصد تحقيق الهدف الأساسـي للاقتصـاد الإسلامـي، والمتمثل فـي الوصول بالمجتمـع إلى مستوى حـد الكفاية لكل أفـراده، وهو الحد الذي تستقيم بـه حياة الفرد ويصلح به أمره وتحفظ بـه كرامته الإنسانية من خلال إشباع حاجاته في مستوياتها الثلاثة (الضروريات، الحاجيات، التحسينيات).

ومما يؤكـد أهمية مقصـد الإعمار والتنميـة ضمن المقاصـد الشرعية الكليـة للاقتصاد الإسلامي اتسامه بالشمولية والتوازن والعدالة، فمن حيث الشمولية فهو يستند إلى البعدين المادي والروحي معًا من خلال الربط بين إشباع الحاجات المادية والروحية للإنسان، ومن حيث التوازن فيجب أن يشمل الإعمار والتنمية كافة القطاعات المولدة للإنتاج المادي (زراعة، صناعة، تجارة، خدمات..الخ) وكافة المناطق التي يعيش فيها السكان دون تمييز جهوي أو مناطقي، أما من حيث

---

(١) نهج البلاغة، الإمام على بن أبي طالب، دار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني، ج٣، ٢٠٠٤، ص ٩٦.

(٢) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، قاضي القضاة في العصر الذهبي للدولة العباسية، ولد عام ١١٣هـ وتوفي عام ١٨٢هـ الموافق لعام ٧٦٢م.

(٣) الخراج، أبو يوسف، دار المعرفة ٢٠١٠م، ص ١١١.

(٤) مقاصد الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص ٢٩٨.

(٥) هو أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن الحسن بن جابر بن خلدون الحضرمي، ولد في تونس عام ٧٣٢هـ الموافق ١٣٣١ ميلادي وتوفي بالقاهرة عام ٨٠٨هـ الموافق ١٤٠٥ ميلادي، له عدة مؤلفات أهمها «المقدمة».

(٦) تراث المسلمين العلمي في الاقتصاد، رفعت السيد العوضي، مطبوعات رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، ١٩٨٧م، ص ٤٢.

(٧) سورة هود آية ٦١.

العـدل فإن مقصد الإعمـار والتنمية يرتبط ارتباطًا وثيقًا بعدالة التوزيع، والذي يضمن وصول كل أفراد المجتمع وفي كل المناطق إلى مستوى حد الكفاية.[١]

ويرتبـط بهذا المقصد الأساسي من مقاصد الاقتصـاد الإسلامي، مقصد آخر هو مقصد التمكين الاقتصادي، والذي يتضمن امتلاك مصادر القوة المادية وتحقيق الاستغلال الاقتصادي وتجنـب الوقوع في فخ التبعية المقضية إلى الضعف، والتمكين في المفهوم القرآني يتضمن معاني القـوة والمنعة والنفـوذ، والتي من بينها القوة والمنعة الاقتصاديـة التي تتحقق من خلال الإعمار والتنمية.[٢]

المطلب الثالث: علاقة التنمية الصناعية بمقصد الإعمار والتنمية:

يرتبط مقصد الإعمار والتنمية في الاقتصاد الإسلامي بالاقتصاد العيني، الذي يقوم بإنتاج السلـع العينية (الاستهلاكيـة والاستثمارية)، ويعتمد في ذلك على الأصـول العينية مثل الأراضي والمصانع والبنيات التحتيـة (الطرق وشبكات الكهرباء والمياه والاتصالات وغيرها) وعلى القوة العاملـة ومراكـز البحـوث والتطوير، حيث تمثل هذه الأصـول الثروة الحقيقية التـي يتم الاعتماد عليهـا فـي تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية من خـلال الاقتصاد العيني والذي يقوم علـى قطاعات الإنتـاج الحقيقي (الزراعة، التعديـن، الصناعة)، ويقتضي قيـام هذه القطاعات بدورهـا في تحقيق مقصد الإعمار والتنمية أن توضـع الخطط والإستراتيجيات والبرامج الهادفة لتنميتهـا واستغلال مواردها وتعظيم منافعها لصالح أفـراد المجتمع المسلم، ويبرز من بين هذه القطاعات القطاع الصناعي بما له من دور مهم في إطار عملية الإعمار والتنمية.

وقد سبق الفكر الاقتصادي الإسلامي الفكر الاقتصادي التقليدي بقرون عديدة في التأكيد على هذا الدور، وذلك من خلال فكر ابن خلدون، والذي قال في «المقدمة»: «لا يتم العمران ويرقى إلا بوجـود الصنائع، متمثلة في الفلاحة والصناعة والتجارة، فعليها جميعاً يتوقف رخاء المجتمع ورفاهيته، وكلما ارتفعت الصناعة وراجت التجارة وعم الرخاء وانتعش الاقتصاد، كان لذلك أثره في رفاهية المجتمع البشري ورقيه وبلوغه مراحل الترف والنعيم».[٣]

ولمـا كان دور الصناعـة بهذا القدر من الأهمية في إطار عمليـة الإعمار والتنمية، كمقصد أساسـي مـن مقاصد الاقتصاد الإسلامي، فإن هذا يعني أن نموها يعـد واجبًا وضروريًا، ولن يتم هـذا النمـو المنشود إلا من خلال تبني استراتيجيةً للتنمية الصناعية بكل مشتملاتها على نحو ما تـم بيانـه في المبحث الأول من هذا الفصل، ووفقًا للقاعدة الأصولية «ما لا يتم الواجب إلا به فهو

(١) الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، الغزالي عبد الحميد، منشورات مركز الاقتصاد الإسلامي المصرف الإسلامي الدولي، القاهرة، ١٩٨٨م.

(٢) انظر: مقاصد الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص ص ٣٣٦- ٣٣٩.

(٣) مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، دار الرواق للنشر، القاهرة، ٢٠٢٢م، ص ٤٠٣.

واجب»، فإن التنمية الصناعية تعد واجبًا، لأن بها يتم النمو الصناعي ومن ثم النمو الاقتصادي، والذي هو مناط مقصد الإعمار والتنمية في بعديه الاقتصادي والاجتماعي.

المبحث الثالث: التنمية الصناعية في إطار مقصد الأمن:

المطلب الأول: المفهوم العام للأمن:

ينصرف معنى الأمن لغة إلى الطمأنينة والسلامة، وهو نقيض الخوف، وقد جاء في لسان العرب بمعنى الاستقرار والاطمئنان[1]، أما اصطلاحًا فإن مفهوم الأمن يشير إلى توفر الاطمئنان والاستقرار للفرد والمجتمع، وهو بهذا المعنى يتسع ليشمل أبعادًا عدة تتحقق من خلالها الطمأنينة والسلامة النفسية والجسدية والعقلية والفكرية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ليعبر عنه بالأمن الإنساني الذي أصبح من الحاجات الأساسية لكل فرد من أفراد المجتمع، حيث تطور مفهوم الأمن الإنساني تطورًا ملحوظًا مع تطور المجتمعات البشرية وتزايد التهديدات الداخلية والخارجية لها، الأمر الذي برزت معه أهمية تحقيقه على جميع الأصعدة، وذلك من خلال التحرر من الخوف والبعد عن الحرمان بمفهومه الواسع وبكافة أشكاله، وفي هذا السياق حدد تقرير الأمم المتحدة للتنمية البشرية لعام ١٩٩٤م مرتكزات الأمن الإنساني في سبعة محاور أساسية تتمثل في الآتي:[2]

- الأمن الاقتصادي، بحيث يكون للإنسان حد أدنى من الدخل أو الأجر يكفيه لمعيشته ويضمن له كرامته الإنسانية.
- الأمن الغذائي، بحيث يتوفر للفرد الحد الأدنى من الغذاء الصحي الذي يضمن له السلامة من سوء التغذية وآثاره.
- الأمن الصحي، أي توفر حد أدنى من خدمات الرعاية الصحية.
- الأمن الفردي، أي توفير الحماية للفرد من العنف والجريمة وتعسف السلطة وبطشها.
- الأمن المجتمعي، ويقصد به الحماية من العنف الجماعي والاحتراب الطائفي أو الجهوي أو الإثني.
- الأمن البيئي، بحيث يعيش الفرد في بيئة آمنة ونظيفة، وأن تتوفر له الحماية عند حدوث الكوارث الطبيعية.

المطلب الثاني: الأمن الإنساني في المفهوم القرآني:

إن المفهوم القرآني للأمن الإنساني تعبر عنه الآية الكريمة: (فليعبدوا رب هذا البيت الذي

---

(١) لسان العرب لابن منظور، جذر أمن.

(٢) تقرير التنمية البشرية، البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، نيويورك،١٩٩٤م.

أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف)[1]، حيث يتضمن مفهوم الأمن الإنساني بمقتضى هذه الآية كلاً من الأمن الغذائي ضد الجوع، والأمن النفسي والاجتماعي ضد الخوف بكافة أشكاله، والذي يكون مصدره الخطر والتهديد الاقتصادي أو الاجتماعي أو السياسي، سواءً كان داخلياً أو خارجياً.

ويربط المفهوم القرآني للأمن الإنساني بينه وبين الأمن الاقتصادي، ويستنتج ذلك من مجمل الآيات التي تربط بين البعد الاجتماعي للأمن (السلم والاستقرار وانتفاء الخوف) وبين البعد الاقتصادي له (توفر احتياجات الإنسان الضرورية الداعمة لاستقراره وبقاؤه على قيد الحياة مثل الأكل والشرب)، باعتبار أن هذه الحاجات لا تتوفر إلا بحصول الأمن الذي يضمن الوصول إليها واستمرارها واستقرارها[2]، ويستنتج هذا من الآية الكريمة: (وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا بلدًا آمنًا وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر...»[3]، وفي آية أخرى يؤكد القرآن الكريم على أن نعمة الاستقرار والطمأنينة (الأمن) تأتي من توفر الموارد الاقتصادية التي تحفظ النفس وتلبي حاجة الإنسان للضروريات والحاجيات، وذلك بقوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ﴿١١٨﴾ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَؤُا۟ فِيهَا وَلَا تَضْحَىٰ ﴿١١٩﴾﴾.[4]

وفي ذات السياق تؤكد السنة النبوية المطهرة على أن حيازة الدنيا بحذافيرها ترتبط بتكامل الأمن الاجتماعي والأمن الاقتصادي، حيث ينص الحديث النبوي الشريف على أن: «من أصبح آمنًا في سربه معافى في بدنه عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بما فيها».[5]

وفي الواقع، فإن الأمن الاقتصادي بمفهومه الذي يتضمن تأمين الموارد وتلبية الحاجات الإنسانية الضرورية والحاجية والتحسينية، بما يحقق الاستقرار والطمأنينة لأفراد المجتمع، هو جزء من المفهوم القرآني للأمن الإنساني، ومن أجل تحقيقه شرع الإسلام جملة من التشريعات التي من شأنها أن تحقق ذلك، حيث شرع التجارة وحث عليها واعتبرها مصدرًا أساسيًا من مصادر توليد الدخل والثروة وتعظيم المنافع بين الناس، وفي هذا يقول المولى عز وجل: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَا﴾[6]، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾[7]، كما شرع جملة من العقود المتعلقة بالمعاملات الاقتصادية، مثل المضاربة والسَلَم والاستصناع والإجارة والمرابحة وغيرها، ومنع الاحتكار والاكتناز وشجع على الاستثمار.

---

(١) سورة قريش، الآيات ٣ و٤.

(٢) مقاصد الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص ٣٦٩.

(٣) سورة البقرة، آية ١٢٦.

(٤) سورة طه، الآيات ١١٨ -١١٩.

(٥) أخرجه الترمذي في أبواب الزهد، برقم: (٢٣٦٤)، وابن ماجه في كتاب الزهد، باب في القناعة، برقم: (٤١٤١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٦٠٤٢).

(٦) سورة البقرة، آية ٢٧٥.

(٧) سورة المزمل آية ٢٠.

المطلب الثالث: الأمن كمقصد من المقاصد الكلية للاقتصاد الإسلامي:

لقد جعل الإسلام الأمن الإنساني من أعظم النعم على بني البشر، ومقصداً من المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية، وفي هذا السياق ربط الإسلام بين الأمن الاقتصادي (الإطعام من الجوع) وبين الأمن الاجتماعي (التأمين من الخوف)، وذلك على نحو ما ورد في سورة قريش، وجعل استقرار المجتمع ورفاهَهُ مرهوناً بهذين البعدين. وثمة بعدين آخرين للأمن الإنساني كمقصد من المقاصد الكلية للاقتصاد الإسلامي، هما البعد الصحي والبعد البيئي، فبالنسبة للبعد الصحي فهو يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالضرورات الخمس التي تمثل المقاصد الكلية عند علماء المقاصد، والمتمثلة في حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، فكل هذه الضرورات لا تتم إلا بتوفر البعد الصحي للأمن الإنساني، فكلها منوطة بتوفر الصحة بأبعادها المختلفة.[1] أما بالنسبة للبعد البيئي فقد سبق التشريع الإسلامي التشريعات الوضعية في التأكيد على وجوب حماية البيئة والمحافظة عليها وتنميتها، لما لها من أهمية في تحقيق الأمن الإنساني في بعده الاقتصادي من خلال حسن استغلال الموارد البيئية وتعظيم منافعها الاقتصادية لصالح الأفراد والمجتمع، مع مراعاة عدم الإضرار بها بهدرها واستنزافها،[2] وفي هذا يقول المولى عز وجل: ﴿فَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٨٥﴾[3]، ويرتبط هذا البعد بمقاصد الشريعة من خلال القاعدة الشرعية ﴿لا ضرر ولا ضرار﴾[4].

المطلب الرابع: علاقة التنمية الصناعية بمقصد الأمن:

لما كان المفهوم الشامل للأمن في أبعاده المختلفة يتطلب بناء القدرات التي تتمكن بها الدولة من تأمين مصادر قوتها الداخلية والخارجية في شتى المجالات، في مواجهة مصادر التهديد الداخلي والخارجي في الحاضر والمستقبل، فإن ذلك يتطلب بدوره التخطيط لتنمية مصادر القوة المطلوبة، وعلى رأسها القوة الاقتصادية التي تضمن تحقيق الأمن الاقتصادي بمختلف أبعاده (الأمن الغذائي، الأمن الصحي، الأمن البيئي)، وفي هذا السياق تكتسب التنمية الصناعية أهمية خاصة، فمن خلالها يتحقق الأمن الغذائي عن طريق تنمية الصناعات الغذائية والتوسع فيها، كما يتحقق الأمن الصحي عن طريق تنمية الصناعات الدوائية التي تشكل مرتكزًا أساسيًا في هذا الجانب من الأمن الإنساني في بعده الاقتصادي، كما تتضمن التنمية الصناعية مراعاة البعد البيئي من خلال كفاءة استغلال الموارد وتجنب الإضرار بالبيئة.

---

(١) مقاصد الاقتصاد الإسلامي، مرجع، سابق ص ٤٠٧.

(٢) المرجع السابق، ص ٤١١.

(٣) سورة الأعراف آية ٨٥.

(٤) هذا نص حديث نبوي؛ أخرجه ابن ماجه، كتاب التجارات، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، برقم: (٢٣٤٠)، وصححه الألباني، وقد صار هذا النص قاعدة فقهية كلية.

المبحث الرابع: التنمية الصناعية في إطار مقصد الاستدامة:

المطلب الأول: مفهوم الاستدامة:

الاستدامة لفظ يطلق على جميع جوانب الحياة التي يرجى بقاؤها والحيلولة دون نضوبها ونفادها، كالموارد الطبيعية.[1] وفي الواقع فإن مفهوم الاستدامة بمعناها الواسع إنما يتعلق بالطريقة التي يتم بها تلبية احتياجات الأجيال الحالية مع مراعاة حق الأجيال المستقبلية في تلبية احتياجاتها بالانتفاع من الموارد الطبيعية، ولذلك يلاحظ اقتران هذا المفهوم للبيئة وضرورة حمايتها بالحفاظ على مواردها ومقاومة كل ما من شأنه أن يهدد الحياة والعيش في كوكب الأرض بالنسبة لكل الكائنات، وتأسيساً على هذا المفهوم جرت العديد من التعريفات التي حاولت الإحاطة به وتحديده، ومن ذلك تعريف المجلس الاستشاري الذي أنشأه الرئيس الأمريكي «بل كلنتون» ليعمل معه في مجال التنمية المستدامة خلال الفترة من ١٩٩٣م -١٩٩٩م، والذي نص على أن الاستدامة هي: «إجراء متواصل يعمل على تحسين البيئة والمجتمع والاقتصاد لفائدة الجيل الحالي والأجيال المستقبلية»[2]. وكذلك تعريف محبوب الحق الذي يربط بين الاستدامة والتنمية، حيث يرى أن «التنمية المستدامة هي عملية يتم من خلالها صياغة السياسات الاقتصادية (الضريبية والتجارية والطاقوية والزراعية والصناعية) كلها بقصد إقامة تنمية اقتصادية واجتماعية وإيكولوجية مستدامة».[3]

يلاحظ مما تقدم أن الاستدامة كمفهوم إنما تتعلق بالرشادة والعقلانية والكفاءة في استغلال الموارد الطبيعية، بما يضمن للأجيال المتعاقبة من بني الإنسان الانتفاع منها في تلبية احتياجاتها، مع مراعاة حق كل منها في ذلك.

المطلب الثاني: الاستدامة في المنظور الإسلامي:

تعد فكرة الاستدامة فكرة إسلامية أصيلة، سبق بها الإسلام الفكر التنموي الحديث بقرون عديدة، حيث تستمد جذورها المقاصدية من عقيدة التوحيد التي تتضمن تسليمًا تامًا بالديمومة الإلهية، فقد كتب الله لنفسه الدوام ولسائر مخلوقاته الفناء، وقد جعل الله في هذا الكون موارد وطاقات سخرها للإنسان ليستغلها وينتفع بها إلى أن يرث الله الأرض وما عليها، وفي هذا يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِيٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ﴾[4]، وممثلة أيضًا في ما يرتبط بالإنسان المستخلف في الأرض من تصرفات وسلوكيات وأعمال صالحة يستمر نفعها

---

(١) آليات تحقيق الاستدامة البيئية في السنة النبوية، بكر عبد الله الخرمان، كتاب أعمال المؤتمر الدولي الخامس عشر، طرابلس لبنان، ٢٦-٢٧/ ديسمبر ٢٠١٧م، ص ١٩٩.

(٢) نقلاً عن: مقاصد الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص ٤٦٥.

(٣) مفاهيم التنمية البشرية، محبوب الحق، برنامج الأمم المتحدة، ١٩٩٤م، ص ٢٢.

(٤) سورة فصلت، آية ١٠.

قائمًا حتى بعد رحيله من الحياة الدنيا، وفي هذا السياق يشير د. محمد النوري إلى بعض المعاني العميقة التي تتضمنها النصوص والمراجع الشرعية، والمتعلقة بمفهوم الاستدامة، والتي يمكن تلخيصها على النحو التالي:[١]

- استدامة المنهج الإلهي وصلاحيته لكل زمان ومكان، فالتوجيهات الإلهية في شتى مناحي الحياة الإنسانية تعد منهجًا مستدامًا صالحًا لكل الأحوال وفي مختلف الأزمان والبلدان، وبه تتحقق المنفعة في كل المجالات وتعظم المكاسب، وتؤكد ذلك الآية الكريمة: ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾.[٢]

- الاستدامة التي تربط بين العمل في الحياة الدنيا والجزاء في الحياة الآخرة، فالإيمان باليوم الآخر ووجود الثواب والعقاب فيه يجعل الإنسان المؤمن يتوخى القيام بالعمل الصالح في الدنيا ليحصل على ثواب الآخرة، وذلك عملاً بقوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾.[٣]

- استدامة نفع الأعمال الصالحة، مثل الوقف والصدقة الجارية، والتي تنتفع منها الأجيال الحاضرة والأجيال القادمة، ويشهد التاريخ الإسلامي بالدور الذي قامت به الأوقاف والأعمال الخيرية في خدمة المجتمعات الإسلامية.

المطلب الثالث: الاستدامة كمقصد من مقاصد الاقتصاد الإسلامي:

تتعلق الاستدامة كمقصد من مقاصد الاقتصاد الإسلامي بالاستدامة التنموية والاستدامة الاقتصادية وفقًا للمفهوم الإسلامي لهما، ويمكن بيان ذلك كما يلي:

١. الاستدامة التنموية: يقصد بالاستدامة التنموية في المنظور الإسلامي تحقيق التنمية المستدامة التي تضمن جودة الحياة للأفراد والجماعات، دون المساس بالبيئة ودون الإضرار بموارد الأجيال القادمة في إطار من التوجيهات والضوابط الشرعية.[٤] وهي تنمية شاملة لكافة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية، تستهدف بشكل أساسي تحقيق الحياة الطيبة التي وعد الله بها عباده المؤمنين الذين يعملون عملاً صالحًا، وذلك بمقتضى قوله سبحانه وتعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾﴾.[٥] ولا شك أن نظرة الإسلام للاستدامة التنموية هي نظرة تتسم بالشمول والتوازن والتكامل، كونها مبنية على قواعد شرعية وضوابط أخلاقية تكفل

(١) مقاصد الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص ص ٤٦٨، ٤٦٩.

(٢) سورة طه، آية ١٢٣.

(٣) سورة الزلزلة، الآيتين ٧ و٨.

(٤) مقاصد الاقتصاد الإسلامي مرجع سابق، ص ٤٧٤.

(٥) سورة النحل، آية ٩٧.

تلك الاستدامة وتستوعب أبعادها الدنيوية والأخروية.

ومن قيم الإسلام المتعلقة بمعاني الاستدامة التنموية والنصوص التي تحث عليها ما يلي:

- الدعوة إلى إعمار الأرض واصلاحها، استنادًا إلى قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾[1].

- النهي عن الفساد والإفساد في الأرض، بمقتضى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾[2].

- النهي عن الإسراف والتبذير والحث على الرشد في الإنفاق، وفي هذا يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾[3].

- الدعوة إلى المحافظة على البيئة وحمايتها، وفي هذا يقول المولى عز وجل: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[4].

- مراعاة حقوق الأجيال اللاحقة في توزيع الثروة، وليس أدلّ على ذلك من نظام الميراث في الإسلام، والذي أقره المولى عز وجل في القرآن الكريم بنصوص صريحة آيات محكمات، وكذلك حقوق الأجيال اللاحقة في تقسيم الفيء على نحو ما قام به الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الأراضي المفتوحة.

٢. الاستدامة الاقتصادية: ينصرف مفهوم الاستدامة الاقتصادية إلى قدرة المجتمع على استخدام موارده الاقتصادية بالكفاءة المطلوبة، وفقًا للسياسات الاقتصادية الكفيلة بضمان استمرارية الأنشطة الاقتصادية التي تسهم في تحقيق التنمية التي يتحقق بها رفاه المجتمع حاضرًا ومستقبلاً، وفي المنظور الإسلامي فإن جوهر الاستدامة الاقتصادية يكمن في عدد من القيم التي يحث عليها الإسلام، ومن ذلك ما يلي:[5]

- الدعوة إلى حسن استغلال الموارد والرشد في الانتفاع بها، وذلك وفقًا لمبدأ الاعتدال والوسطية، وأسس العدل والإنصاف وقيم الترشيد، وتدل على ذلك الآيات الكريمات: ﴿كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾[6]. ﴿كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ مِن رِّزْقِ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾.[7]

---

(١) سورة هود، آية ٦١.

(٢) سورة القصص، آية ٧٧.

(٣) سورة الفرقان، آية ٦٧.

(٤) سورة الأعراف، آية ٨٥.

(٥) مقاصد الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص ٤٨١.

(٦) سورة الأنعام، آية ١٤١.

(٧) سورة البقرة آية ٦٠.

- الحث على الإنفاق على الغير ومراعاة حق الأجيال القادمة في ذلك من خلال نظام الوقف والصدقات الجارية وما يرتبط بها من أعمال البر والخير، وذلك بمقتضى قوله سبحانه وتعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُم بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ فَلَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾[1]، وفي الحديث النبوي الشريف: «إذا مات بن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»[2].

ويمثل الإنتاج بأشكاله ومجالاته المختلفة أهم مصادر الاستدامة الاقتصادية، حيث تتحقق هذه الاستدامة من خلال الإنتاج عن طريق حسن إدارة الموارد وكفاءة استغلالها وتعظيم المنافع منها لصالح الأجيال المتعاقبة.

المطلب الرابع: علاقة التنمية الصناعية بمقصد الاستدامة:

ثمة ارتباط وثيق بين علاقة التنمية الصناعية بمقصد الاستدامة وعلاقتها بمقصد الإعمار والتنمية، وذلك بحكم العلاقة بين المقصدين، ويلاحظ ذلك بالنظر إلى المفهوم الإسلامي لكل منهما على نحو ما تم توضيحه، فالإعمار والتنمية وفقًا لهذا المفهوم إنما هو عملية مطلوبة عبر الزمن لتلبية حاجات الأجيال المتعاقبة إلى قيام الساعة، وهي بهذا المعني عملية مستمرة ومتواصلة وتتوافق مع مفهوم الاستدامة في المنظور الإسلامي في بُعدَيها التنموي والاقتصادي، وفي إطار هذين البعدين تلعب التنمية الصناعية دوراً مهماً ومؤثراً، فمن حيث البعد التنموي تسهم التنمية الصناعية في الارتقاء بمستوى معيشة الأفراد والمجتمع، ومن ثم تحسين جودة الحياة من خلال النهوض بالإنتاج الصناعي الذي يلبى العديد من الحاجات الضرورية والحاجية والتحسينية للأفراد، مع مراعاة عدم الإضرار بالبيئة، وذلك سعيًا وراء تحقيق الحياة الطيبة التي يريدها المولى عز وجل لعباده الصالحين، أما من حيث البعد الاقتصادي للاستدامة في المفهوم الإسلامي فإن التنمية الصناعية تسهم في تحقيقه من خلال دورها في تعزيز قدرة المجتمع على استغلال موارده بما تتضمنه من سياسات وتدابير تنموية، لا سيما وأنها تستهدف بدرجة أساسية زيادة الإنتاج والاستمرار فيه عبر الزمن بما يضمن تحقيق الوفرة والتنوع فيه واستدامته.

(١) سورة البقرة، آية ٢٧٤.

(٢) اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، برقم: (١٦٣١).

الخاتمة:

تشمل خاتمة هذا البحث النتائج التي توصل إليها والتوصيات المتعلقة بها.

أولاً النتائج: تتلخص نتائج البحث في الآتي:

١. تكتسب التنمية الصناعية أهميتها باعتبارها مكوناً أساسياً ضمن استراتيجية تنموية تسهم بشكل رئيسي في إحداث تحول هيكلي في بنية الاقتصاد الوطني وتنويع قاعدته الإنتاجية، وتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها المختلفة.

٢. ينظر فقهاء المقاصد إلى الإعمار والتنمية على أساس أنه أعظم مقاصد التشريع الإسلامي، وذلك بما يتضمنه من تحقيق المنفعة والقوة للفرد والمجتمع بإنماء المسخرات الكونية واستغلال كنوزها.

٣. ترتبط التنمية الصناعية بمقصد الإعمار والتنمية من خلال كونها أحد قطاعات الإنتاج الحقيقي في إطار ما يعرف بالاقتصاد العيني، الذي يقوم بإنتاج السلع العينية الاستهلاكية والاستثمارية التي تتحقق وتتولد بها المنافع.

٤. جعل الإسلام الأمن الإنساني من أعظم نعمه على بني البشر، حيث يشمل الأمن الاقتصادي (الإطعام من الجوع) والأمن الاجتماعي (التأمين من الخوف)، فضلاً عن الأمن الصحي (الضرورات الخمس) والأمن البيئي (المحافظة على الموارد الطبيعية).

٥. ترتبط التنمية الصناعية بمقصد الأمن من خلال ما يتطلبه هذا المقصد من بناء مصادر قوة الدولة الداخلية والخارجية في شتى المجالات، لا سيما الاقتصادية في مواجهة مصادر التهديد الداخلي والخارجي.

٦. تتعلق الاستدامة كمقصد من مقاصد الاقتصاد الإسلامي بالاستدامة التنموية والاقتصادية وفقاً للمفهوم الإسلامي لهما، حيث ينصرف هذا المفهوم إلى ضمان جودة الحياة للأفراد والجماعات دون المساس بالبيئة، وإلى قدرة المجتمع على استغلال الموارد الاقتصادية بالكفاءة المطلوبة.

٧. ثمة ارتباط وثيق بين علاقة التنمية الصناعية بمقصد الاستدامة وعلاقتها بمقصد الإعمار والتنمية، وذلك باعتبار الإعمار والتنمية عملية مستمرة عبر الأجيال.

ثانياً: التوصيات:

هناك عدد من التوصيات يمكن الأخذ بها عند وضع سياسات للتنمية الصناعية في الدول الإسلامية، تأخذ في الاعتبار أهم المقاصد الكلية للاقتصاد الإسلامي، وذلك على النحو الآتي:

١. صياغة سياسات تنمية صناعية تتوافق مع مقاصد الشريعة الإسلامية في الإعمار والتنمية، وتحقيق الأمن الإنساني بأبعاده المختلفة وضمان الاستدامة التنموية والاقتصادية عبر

الأجيال.

٢. ربـط حوافز الاستثمـار الصناعي بمؤشرات تشغيل تتحقق مـن خلالها مقاصد الإعمار والتنمية، والأمن، والاستدامة.

٣. تعزيـز دور مؤسسات وأدوات التمويل الإسلامي في خدمة أهداف التنمية الصناعية بما يتضمن تحقق كل من مقصد الإعمار والتنمية ومقصد الأمن ومقصد الاستدامة.

٤. تحديـد أولويـات الإنتاج الصناعـي على أساس سلم الحاجيـات الـلاث، الضرورية، والحاجية، والتحسينية، بما يكفل تحقق المقاصد الثلاثة (الإعمار والتنمية، والأمن، والاستدامة).

٥. الاهتمـام بتدريب وتأهيل الكـوادر البشرية الصناعية على أساس من القيم الإسلامية المتعلقة بالعمل، مثل الأمانة، والإخلاص، والالتزام بالأنظمة والقوانين، والمحافظة على الأدوات والآلات والأجهـزة، فضـلاً عـن مراعاة حقوق العمـال في الأجر العـادل والمجزي وفـي الرعاية الصحية، وغيرها.

قائمة المصادر والمراجع:

• آليات تحقيق الاستدامة البيئية في السنة النبوية، بكر عبد الله الخرمان، كتاب أعمال المؤتمر الدولي الخامس عشر، طرابلس لبنان، ٢٦-٢٧/ ديسمبر ٢٠١٧م.

• الإنسـان أساس المنهـج الإسلامي فـي التنميـة الاقتصادية، الغزالي عبـد الحميد، منشورات مركز الاقتصاد الإسلامي المصرف الإسلامي الدولي، القاهرة، ١٩٨٨م.

• أهـداف التنميـة المستدامة، الهدف التاسع: الصناعة والابتكار والبنى التحتية، الأمم المتحدة: www.un.org

• أهميـة التنميـة الصناعية: مقاربـة استراتيجية لتحقيق الرؤية الوطنيـة، دار السلوي للنشر والتوزيع، د. ن، ٢٠٢١م.

• تـراث المسلميـن العلمي في الاقتصاد، رفعت السيد العوضي، مطبوعات رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، ١٩٨٧م.

• تقرير التنمية البشرية، البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، نيويروك،١٩٩٤م.

• تقريـر التنميـة الصناعيـة لعـام ٢٠٢٤م، منظمة الأمـم المتحدة للتنميـة الصناعية (يونيدو).

• التنميـة الصناعيـة فـي دول الخليـج العربيـة في ظـل العولمة، محمد عبـد الرحمن العسومي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية،٢٠١٠م

• الخراج، أبو يوسف، دار المعرفة ٢٠١٠م.

• سلسـة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، لمحمد ناصر الدين الألباني،

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى.

• سنـن ابـن ماجه، تحقيق: محمد فـؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

• سنـن الترمـذي، تحقيـق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبـد الباقي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

• السياسـة الصناعية فى القرن الحـادي والعشرين، داني رودريك، ورقة بحثية صادرة عن معهد كنيدي - جامعة هارفارد، ٢٠٠٤م.

• صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبـد الباقي، مطبعة عيسـى البابي الحلبي وشـركاه، القاهرة، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م، (ثم صورته دار إحياء التراث العربي - بيروت.

• لسان العرب لابن منظور، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

• مفاهيم التنمية البشرية، محبوب الحق، برنامج الأمم المتحدة، ١٩٩٤م.

• مقاصد الاقتصاد الإسلامي، د. محمد النوري، مؤسسة GLD، تونس،٢٠٢١م.

• مقدمـة ابـن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بـن خلدون، دار الرواق للنشر، القاهرة، ٢٠٢٢م.

• نمـاذج الاقتصـاد الكلـي: مـن الكلاسيكيـة إلى الكينزيـة. حسن عطيـة، دمشق: دار النفائس، ٢٠١٥.

• نهـج البلاغـة، الإمام علي بن أبي طالب، دار الكتـاب المصري ودار الكتاب اللبناني، ٢٠٠٤م.

• Economic Devolopment of Latin America and its principal problems, Brebisch.R, United Nations, ECLAC, 1950, P:10.

• Economics: The User's Guide, chang. H. J, Bloomsbury Pulishing, (1) 2014, P: 106

• The Stages of Economic Growth: A Non-Communist. Manifesto, Rostow.W.W.Cambridge University Press, 1980, P:30

• The strategy of Economic Development, Hirschman, A.O., Yale University Press, 1958, P:35